

موسیٰ اطافی

٧٩ / ٦٥ رقم

نهن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المادة (١٤) من قانون السلكين الدبلوماسي والقنصلی رقم ٧٤/٥٠ ،  
الصادر بتاريخ ١٢/٧/١٩٧٤ .

ونظراً لما تلتزم به المصالحة العامة .

رسمنا بما هو أت

**مـاـدة ١ :** يـنـقل السـفـير / مـحمد سـعـيد الرـهـون ، سـفـيرـنا لـدى الجـمـهـوريـة العـرـبـيـة الـيـمنـيـة لـكـون سـفـيرا فـوق العـادـة مـفـوضـا لـسـلـطـة عـمـان لـدى الجـمـهـوريـة العـرـاقـيـة .

**مادة ٢ :** يمنع المستشار / عبد الله سعيد راشد البلوشي ، لقب سفير ويعين سفيراً فوق العادة مفوضاً لسلطنة عمان لدى الجمهورية العربية المغربية .

مادة ٣ : على المعينين بالأمر تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به اعتبارا من تاريخه وينشر في  
الجريدة الرسمية .

صدر في ٢١ محرم ١٤٠٠  
الموافق ١١ ديسمبر ١٩٧٩

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٨٤) الصادرة في ١٥/١٢/١٩٧٩